

حول النقود المشفرة

سامي بن إبراهيم السويلم

٣ ذو الحجة ١٤٣٩هـ، ١٤ أغسطس ٢٠١٨م

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.

فقد رغب مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، في إعداد ورقة حول النقد الافتراضي أو العملات المشفرة، توصيفه وتكييفه وأحكامه الشرعية. وعليه فقد أعددت هذه الورقة المختصرة لتبسيط الضوء على أهم الجوانب الشرعية والاقتصادية في هذا الموضوع الحيوي، مع الاعتراف بأنني لست من أهل الاختصاص في مجال التشفير والبرمجة الحاسوبية، لكنني استفدت كثيراً من المتخصصين في هذا المجال. وقد ركزت المناقشة حول القضايا التي رأيتها جديرة بالاهتمام، وتجنبت التعريفات والتفاصيل المتوفرة في المصادر المتاحة للجميع. والله الموفق أولاً وأخراً.

فلسفة النقود المشفرة

النقود الإلكترونية ليست فكرة جديدة. معظم النقد المستخدم حالياً عبر النظام المصرفي هي نقود إلكترونية. نسبة النقود الورقية لا تتجاوز ٣٪ من مجموع الكتلة النقدية. ٩٧٪ منها نقد إلكتروني. إذن ما هو الجديد في النقود المشفرة (cryptocurrency)؟

الجديد هو التقنية التي بُنيت عليها النقود المشفرة، وهي تقنية سلسلة الكتل (Blockchain). تعتمد هذه التقنية بناء قاعدة بيانات لامركزية، يشترك فيها كل الأطراف الفاعلون في الشبكة أو النظام. هذه القاعدة تسجل عمليات نقل ملكية النقد المشفر (أو أي سلعة أخرى) من شخص إلى آخر. ويتم جمع كل مجموعة من العمليات في كتلة واحدة، ثم تشفير هذه الكتلة. ولا تضاف عملية جديدة إلى الكتلة إلا بعد التحقق من سلامتها وصحتها من قبل الأعضاء (انظر Drescher, 2017). نظام سلسلة الكتل يهدف إلى (١) التحقق من شخصية المالك للنقد أو السلعة (٢) التحقق من السلعة المعينة أو النقد المعين (٣) توثيق انتقال الملكية من شخص إلى آخر. وحيث إن هذه المعلومات مشفرة ضمن قاعدة بيانات لامركزية (distributed ledger)، أي موجودة على عدد كبير من الأجهزة لأعضاء مستقلين، فإن مصداقية التحقق والتوثيق لهذه البيانات والمعلومات تصبح عالية نظراً لتعذر تواطؤ عدد كبير من الأعضاء المستقلين على التزوير أو العبث بمكونات القاعدة.

الإنفاق المزدوج

نظام سلسلة الكتل نجح في علاج أكبر مشكلة تواجه النقود الإلكترونية. هذه المشكلة هي ما يسمى في العرف المهني: "الإنفاق المزدوج" (double spending)، ويناظرها في الفقه الإسلامي "بيع ما ليس عندك". فالشخص قد يستخدم عملة معينة لشراء سلعة، ثم يستخدم العملة نفسها لشراء سلعة أخرى، مع أن العملة لم تعد ملكاً له بسبب الشراء الأول. وتبرز هذه المشكلة على الأخص في العملات الإلكترونية نظراً لسهولة نسخ الملفات ومن ثم استخدامها في أكثر من عملية.

استطاع نظام الكتل في علاج هذه المشكلة من خلال تسجيل بيانات كل عملية نقل للملكية العملة في قاعدة بيانات مخزنة لدى عدد كبير من أعضاء الشبكة. يقوم هؤلاء الأعضاء بدور "الشهود" على كل عملية، ومع هذه الشهادة تصبح إمكانية التزوير أو الغش أو بيع ما ليس عنده شبه ممتنعة، خاصة إذا اتسعت الشبكة وزاد عدد الأعضاء (انظر حسين، ٢٠١٧).

التحقق والحوافز

تتطلب تقنية الكتل وجود آلية لتحفيز الأعضاء للمشاركة والتنافس في التحقق من صحة المعاملة.

التحقق يتطلب عملية حل لرمز التشفير (hash puzzle) الذي يختص بالكتلة محل التحقق. هذه العملية تسمى "التعدين" (mining).

تنظيم المنافسة يتم وفق آلية محددة تختلف من عملة لأخرى. فعملة البيتكوين bitcoin تعتمد على مبدأ "إثبات العمل" (Proof of Work). عملة الإيثريوم ethereum تعتمد آلية "إثبات المصلحة أو العلاقة" (Proof of Stake). هناك آليات أخرى مشروحة في مظاهرها.

منهج التشريع

الأصل في المعاملات الحل والإباحة لأن العقلاء يبحثون عما ينفعهم ولا يضرهم. ولكن هناك حالات تتعارض فيها مصلحة الفرد مع المجموع، والمصلحة طويلة الأمد مع تلك قصيرة الأمد، فهنا يتدخل الشرع بالتوجيه أو التقييد لهذه المعاملات. بناء على ذلك لن نتناول كل تطبيقات أو تفاصيل النقود المشفرة، بل سنقتصر على أهمها يستدعي النظر والمناقشة.

الإصدار الأولي للنقد

الإصدار الأولي للنقد (Initial Coin Offering—ICO) شبيه بالإصدار الأولي للأسهم (Initial Public Offering) حيث يتم

الاكتتاب في الأسهم لأول مرة للمستثمرين. في حالة النقد فإن المعروض هو النقد المشفر (coins) وليس أسهماً أو أوراقاً مالية. المستثمر في الإصدار الأولي للنقد المشفر يطمح في بيعه بعد الاكتتاب بريح، كما هو الشأن في الأسهم.

الفرق بين الأسهم وبين النقد هو أن سهم عقد يمثل ملكية في الشركة، بينما النقد لا يمثل أي ملكية. هذا في ذاته لا يثير إشكالاً لأن النقد المشفر، من حيث هو، يخضع للقاعدة الكلية: الأصل في المعاملات الحل. وإنما يرد الإشكال من جهة إصدار النقد لتمويل الشركة حين تأسيسها.

فالنقد لكي يؤدي وظيفته ينبغي أن يحظى بالقبول ولو بين مجموعة معينة من الناس (على غرار العرف الخاص). ولكي

يحظى بالقبول لا بد من الثقة بمصدر النقد. ولكن المصدر لا يزال في مرحلة التأسيس، وهو يُصدر النقد لكي يقف على قدميه ومن ثم يحظى بالثقة والقبول. فصار النقد الذي يفتقر للثقة بمصدره، هو مصدر الثقة للمصدر! وهذا دور ممتنع عقلاً، ويؤدي في الواقع إلى فقاعات تنتهي غالباً بالخسارة لمجموعة كبيرة من المستثمرين.

وهذا هو الواقع، فإن أكثر من ٥٠٪ من إصدارات النقد الأولية تنتهي بالفشل خلال الأشهر الأربعة الأولى، وفقاً لدراسة أعدها باحثان من كلية بوستون (Bedetti and Kostovesky, 2018). وهذه نتيجة منطقية للحلقة المفرغة التي يمثلها الإصدار الأولي. فلا يمكن للنقد المشفر أن يكون هو مصدر الدعم والثقة للمصدر في الوقت الذي يستمد النقد المشفر ثقته، حين إصداره، من المصدر نفسه. هذا التناقض يترجم عملياً إلى غرر فاحش يؤدي إلى فقاعات غير مستقرة.

وهذه النتيجة تتفق مع ما ذهب إليه عدد من أهل العلم المعاصرين من غلبة الغرر الفاحش على النقود المشفرة. لكن الخلل ليس في النقد من حيث هو، وإنما في إصدار النقد على هذا النحو لتمويل الشركة المصدرة. فالمحذور إذن ليس النقود المشفرة بل عمليات الإصدار الأولية للنقد.

البديل لذلك هو إصدار أسهم ملكية في الشركة تسمح للمستثمرين برقابة الشركة ومحاسبة إدارتها. ولا يوجد ما يمنع أن تكون هذه الأسهم مقيمة بالنقد المشفر، لانتفاء التناقض المشار إليه أعلاه. فالشركة حين إصدار الأسهم تستمد قوتها من الأسهم وليس من النقد، ويكون مصدر الربح هو الأسهم وليس النقد.

البيع قبل بدو الصلاح

وينبغي هنا ملاحظة أن أسهم الشركات تحت التأسيس تخضع للضابط الشرعي القاضي بمنع البيع قبل بدو الصلاح. وهذا الضابط، وإن كان ورد في الثمر، لكن المعنى عام لكل السلع. والاككتاب في أسهم الشركة وقت التأسيس لا يدخل في البيع بل هو مشاركة مادام الاككتاب بالقيمة الاسمية (أي لا يوجد علاوة إصدار). فالاككتاب وقت التأسيس لا حرج فيه، وإنما ينشأ الحرج من بيع الأسهم بعد الاككتاب والشركة لا تزال لم تبد مؤشرات صلاحها ونضجها، وهي المؤشرات المالية المعروفة التي تفيد بقدرة الشركة على الإنتاج وتوليد الدخل.

فالشركات التي تحت التأسيس هي شركات لم تتحقق فيها بوادر "النضج الاقتصادي" إن صح التعبير، ولهذا سُميت: تحت التأسيس، فهي أشبه ما يكون بالجنين الذي لم يولد بعد، أو بالزرع قبل أن يشتد. وهي في هذه المرحلة عرضة للخسارة أو التعثر لأسباب كثيرة. ف شراء وبيع أسهم الشركة في هذه المرحلة يكون مبنياً على أمل الربح الذي لم توجد بعد مقوماته الحقيقية على أرض الواقع. ولهذا نجد أن معظم الأنظمة في دول العالم تمنع المؤسسين من بيع أسهمهم في الشركات تحت التأسيس إلا بعد مضي فترة محددة (في النظام الأمريكي مثلاً ستة أشهر، وفي النظام السعودي سنتان). السبب هو خشية استرباح المؤسسين من السوق قبل وجود المقومات الحقيقية للربح، ثم قد يتبين بعد ذلك فشل الشركة، وتكون النتيجة ضياع أموال المستثمرين. وهذا حصل كثيراً في الماضي وليس مجرد افتراضات خيالية.

ولا داعي لأن نبعد كثيراً، ففي فورة أسهم شركات الإنترنت قبل في التسعينيات، طُرحت أسهم شركات عديدة، وتم تداولها بأسعار تتجاوز مئات الدولارات، ثم بعد أن انهار السوق أصبحت قيمة السهم لا تتجاوز بضعة سنتات. ووفقاً للإحصائيات فإن 50% من الشركات التي طُرحت للتداول في أواخر التسعينيات هبطت أسعارها إلى أقل من دولار واحد بعد 2001م. والسبب ببساطة أن معظم هذه الشركات كانت تحت التأسيس ولم تبدأ مرحلة الإنتاج الحقيقي الذي يضمن حداً أدنى من قيمة الشركة.

وهذا يعني أن المستثمرين لم يساهموا من أجل القيمة الحقيقية لهذه الشركات، بل أملاً في وجود مستثمرين آخرين سيشترون منهم، وهؤلاء يطمعون فيمن بعدهم، وهكذا، حتى إذا تناقص عدد المستثمرين دفع الآخرون الثمن حين انهيار السوق. وهذا النمط من كسب المال يسمى التسلسل الهرمي أو نظام بونزي (Ponzi scheme) وهو خسارة محققة للجيل الأخير من المستثمرين. وهذا الأسلوب يجعل السوق مجرد مبادلة مال بمال دون اعتبار لحقيقة ما يتم بيعه وشراؤه، ويصبح السوق ككل نظاماً صفرياً لا يحقق أي قيمة مضافة للاقتصاد بل أشبه ما يكون بكازينوهات القمار.

والقول بأن الشركات تحت التأسيس تملك أصولاً ذات قيمة، مثل دراسات الجدوى أو العقود أو بعض الأصول الحقيقية، لا يغير من حقيقة الأمر شيئاً. لأن المستثمر لا يدخل في الشركة ليحصل على هذه العقود أو التراخيص، بل أملاً في الربح الذي تنتجه الشركة ككل، وبناء عليه يتم تسعيرها في السوق. تماماً كما أن الثمر قبل بدو الصلاح له قيمة في نفسه وليس عديم القيمة. ولكن من يشتره بشرط بقائه على الشجر لا يطعم في القيمة الحالية للثمر قبل صلاحه، بل يأمل في قيمته السوقية بعد الصلاح. ولهذا لو اشترى الثمر بشرط القطع جاز بإجماع العلماء. فعلم أن العبرة هي بالمقصود من الشراء، وأن النهي ينصب على من كان مقصوده القيمة بعد الصلاح. وكذلك الحال في الشركات التي لا تمارس نشاطاً حقيقياً يولد الربح. فلو كان الشراء بشرط تفكيك أصولها لجاز ذلك كما جاز شراء الثمر قبل الصلاح بشرط القطع. لكن إذا كان المقصود هو الشركة باعتبارها مصدراً للربح وجب الانتظار إلى حين بدء التشغيل وإدراج الدخل وظهور بوادر الصلاح الاقتصادي، كالثمر سواء بسواء.

ومما يؤكد هذا المعنى أن الشرع المطهر يسمح ببيع البذور والحبوب، لكن إذا بذرت هذه الحبوب في الأرض لم يجز بيعها إلا بعد أن يشتد الزرع. والسبب أن المبيع اختلفت صفته ووظيفته قبل البذر وبعده. وهكذا الحال في الشركة: فقد تملك الشركة بعض الأصول أو المنافع أو الحقوق. لكن بيع هذه الحقوق أو المنافع مستقلة ليس كبيعها حال كونها ضمن شركة تهدف إلى الربح، تماماً كالفرق بين الحبوب قبل البذر وبعده.

والحاصل أن الإصدار الأولي للنقد المشفر لتمويل الشركة تحت التأسيس محل إشكال لأنه يتضمن الغرر الفاحش، وإن كان النقد من حيث هو الأصل فيه الحل. والله أعلم.

هل يثبت النقد المشفر في الذمة؟

من أهم استعمالات الأثمان الاقتراض والشراء بثمن مؤجل. في كلتا الحالتين تثبت الأثمان في الذمة. ولا خلاف بين الفقهاء أن الثبوت في الذمة يتطلب أن يكون محل الدين عامّ الوجود عند الأجل. والافتراض الأساسي في النقود عموماً هو أنها عامة الوجود ولا يتصور انقطاعها إلا في حالات استثنائية لا تؤثر على القاعدة. فهل هذا ينطبق أيضاً على النقود المشفرة؟

النقود المشفرة أنواع، منها ما هو ليس عامّ الوجود، كما هو الحال في البيتكوين مثلاً، حيث تنص قواعد الإصدار على التوقف عند ٢١ مليون وحدة. والمتداول منها الآن (أغسطس ٢٠١٨م) هو ١٧ مليون وحدة تقريباً (www.blockchain.com/charts/total-bitcoins). هذا الرقم أقل بكثير من أي عملة أخرى من العملات المعروفة (الدولار، الريال). ويترتب على هذا أن ثبوت البيتكوين في الذمة محل إشكال لأنها غير عامة الوجود.

الوضع أفضل قليلاً بالنسبة لعملة الإثيريوم etherium، حيث لا يوجد سقف على كمية الإصدار، والمتداول اليوم يتجاوز ١٠٠ مليون وحدة (etherscan.io/stat/supply). يظل هذا الرقم أقل بكثير من المعروض من العملات المعروفة، لكن إمكانية توفر العملة أفضل بكثير من البيتكوين. بقية العملات تحتاج لدراسة مقارنة لا يتسع لها المقام.

تأخر القبض

عندما يتم تنفيذ صفقة باستخدام البيتكوين، يتطلب التحقق من صحة الكتلة التي تتضمن المعاملة ١٠ دقائق تقريباً، وقد تتجاوز هذه المدة في بعض الحالات. بالنسبة للعملات الأخرى فإن المدة قد تكون أقصر من ذلك.

إذا كانت المعاملة مبادلة عملة بعملة أخرى، فهي عملية صرف يشترط فيها التقابض. فهل هذا التأخر الذي يقتضيه التحقق يخل بشرط التقابض؟ الذي يظهر والله أعلم أن هذا التأخر ليس هو المنهني عنه، لأن التأخر يهدف للتحقق من صحة المعاملة، كما لو تم مبادلة دراهم ودنانير وأراد كل طرف أن يفحص النقد ويتأكد من سلامته. فإن الوقت الذي يستغرقه هذا الفحص أو الاختبار لا ينافي شرط التقابض بل وسيلة لتحقيق القبض المقصود شرعاً. وما كان كذلك فهو لا ينافي مقتضى العقد بل يؤكد.

يوضح ذلك أن المعاملة إذا تم رفضها بطل العقد ولم تنتقل ملكية أي من البديلين للطرف الآخر. فالعقد متوقف على إتمام التحقق. والممنوع إنما هو العقد اللازم مع تأخر القبض، لأنه يؤول إلى دين في الذمة ومن ثم الربا. فإذا أبرم العقد معلقاً على التحقق من صحة قبض كل طرف للبدل، وهذا التحقق يبدأ فور إبرام العقد، لم يكن ذلك لذريعة لثبوت دين في الذمة، بل العكس هو الصحيح. فالتحقق من صحة المعاملة مانع من ثبوت الدين لأن الأخير فرع عن انتقال الملكية، ولا تنتقل الملكية إلا بالتحقق. فتأخر القبض من أجل التحقق من صحة المعاملة لا يترتب عليه محذور، والله أعلم.

الخلاصة

١. النقود المشفرة مبنية على تقنية جديدة، سلسلة الكتل blockchain، تمثل نقلة نوعية في تقنية المعلومات.
 ٢. النقود المشفرة من حيث مبدأ نجحت في تجنب أكبر خلل في النقود التقليدية مع الاستفادة القصوى من التقنيات الحديثة.
 ٣. الأصل في المعاملات الحل، وليس هناك مانع من استحداث نقود أو آليات للدفع والتسوية بحسب ما يحقق المصلحة.
 ٤. أكثر ما يؤخذ على النقود المشفرة هو الطرح الأولي ICO، وهو محل إشكال شرعي لما يتضمنه من الغرر الفاحش.
 ٥. تأخر القبض في النقد المشفر بسبب التحقق من صحة المعاملة لا ينافي اشتراط التقابض في الصرف.
- والحمد لله رب العالمين.

المصادر

حسين، هلال (٢٠١٧) "التعاون الإبداعي: نموذج الطاولة المستديرة لساتوشي ناكاموتو في إنتاج العملات المشفرة والبلوك شين"، جامعة الملك عبدالعزيز، حوار الأربعاء.

Benedetti, H. and L. Kostovesky (2018) "Digital Tulips? Returns to Investors in Initial Coin Offerings," May 20.

Drescher, D. (2017) Blockchain Basics, Apress.